



This document has been provided by the International Center for Not-for-Profit Law (ICNL).

ICNL is the leading source for information on the legal environment for civil society and public participation. Since 1992, ICNL has served as a resource to civil society leaders, government officials, and the donor community in over 90 countries.

Visit ICNL's **Online Library** at
<http://www.icnl.org/knowledge/library/index.php>
for further resources and research from countries all over the world.

Disclaimers

Content. The information provided herein is for general informational and educational purposes only. It is not intended and should not be construed to constitute legal advice. The information contained herein may not be applicable in all situations and may not, after the date of its presentation, even reflect the most current authority. Nothing contained herein should be relied or acted upon without the benefit of legal advice based upon the particular facts and circumstances presented, and nothing herein should be construed otherwise.

Translations. Translations by ICNL of any materials into other languages are intended solely as a convenience. Translation accuracy is not guaranteed nor implied. If any questions arise related to the accuracy of a translation, please refer to the original language official version of the document. Any discrepancies or differences created in the translation are not binding and have no legal effect for compliance or enforcement purposes.

Warranty and Limitation of Liability. Although ICNL uses reasonable efforts to include accurate and up-to-date information herein, ICNL makes no warranties or representations of any kind as to its accuracy, currency or completeness. You agree that access to and use of this document and the content thereof is at your own risk. ICNL disclaims all warranties of any kind, express or implied. Neither ICNL nor any party involved in creating, producing or delivering this document shall be liable for any damages whatsoever arising out of access to, use of or inability to use this document, or any errors or omissions in the content thereof.

قانون رقم 22/1999

بعثة الأمم المتحدة في كوسوفو/قانون/22/1999
15 تشرين ثاني 1999

تسجيل وعمل المنظمات غير الحكومية في كوسوفو

الممثل الخاص للأمين العام،

لاحقا للسلطة الممنوحة له بموجب قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1244 (1999) في 10 حزيران 1999،

ونظرا لقانون بعثة إدارة الأمم المتحدة المؤقتة في كوسوفو رقم 1/1999 في 25 تموز 1999 حول سلطة الإدارة المؤقتة في كوسوفو،

وبغرض تنظيم المنظمات غير الحكومية في كوسوفو،

يقرر مايلي:

الجزء 1

نطاق القانون

1 1 يحكم هذا القانون تأسيس وتسجيل ونشاطات وحل الأشخاص المعنويين المنظمين كمنظمات غير حكومية في كوسوفو.

2 1 يشمل مصطلح المنظمات غير الحكومية في هذا القانون الجمعيات والمؤسسات المحلية المعرفة في الجزء 2 من هذا القانون والمنظمات الأجنبية والدولية المعرفة في الجزء 3. ولا يسعى هذا القانون إلى تقييد حق الأفراد في حرية الانضمام إلى الجمعيات.

3 1 لا توزع المنظمات غير الحكومية أي من دخلها أو أرباحها لأي شخص. وتستخدم موجودات ودخل وأرباح المنظمات غير الحكومية لدعم أهدافها غير الربحية ولا تستخدم لتحقيق الفائدة لأي مؤسس أو مدير أو مسؤول أو عضو أو موظف أو متبرع للمنظمة. ولا يلغي هذا الجزء دفع التعويض المناسب لهؤلاء مقابل عملهم لدى المنظمة.

الجزء 2

تأسيس الجمعيات والمؤسسات في كوسوفو

1-2 المنظمة غير الحكومية المحلية هي جمعية أو مؤسسة تم تأسيسها في كوسوفو لتحقيق أي هدف قانوني سواء كان ذلك للمصلحة العامة أو المنفعة المتبادلة.

2-2 الجمعية هي منظمة قائمة على العضوية يمكن تأسيسها بتوفر ثلاثة أشخاص طبيعيين أو معنويين على الأقل (الأشخاص) على يكون واحد منهم على الأقل مقيما في كوسوفو.

3-2 المؤسسة هي منظمة بلا أعضاء يتم تأسيسها لإدارة الممتلكات أو الموجودات ويمكن تأسيسها من قبل شخص واحد أو أكثر يكون واحد منهم على الأقل مقيما في كوسوفو.

4-2 يتم تأسيس الجمعية أو المؤسسة بواسطة أداة تأسيس تحتوي على المعلومات التالية:
أ. الاسم الرسمي للمنظمة وأي اختصار رسمي.

- ب. شكلها التنظيمي (جمعية أو مؤسسة).
ج. عنوان المنظمة.
د. أهداف المؤسسة.
هـ. أسماء وعناوين المؤسسين.
و. اسم وعنوان ومعلومات الاتصال بالفرد أو الأفراد في كوسوفو المخولين بتمثيل المنظمة واستلام الإخطارات والطلبات الرسمية.

2-5 يمكن كذلك تأسيس المؤسسة بموجب وصية أو إرث إذا اشتملت على المعلومات المطلوبة في الجزء 2-4.

- 2-6 يكون للجمعيات أو المؤسسات أنظمة أساسية تحتوي على المعلومات التالية:
أ. اسم المنظمة
ب. أغراض المنظمة ووصف عام لأنشطتها الهادفة
ج. في حال كون المنظمة غير الحكومية جمعية، إجراءات اختيار وصرف الأعضاء وشروط العضوية وإجراءات انتخاب وصرف أعضاء مجلس الإدارة، إذا اختارت الجمعية أن يكون لها مجلس إدارة، وتوزيع الصلاحيات والمسؤوليات بين الاجتماع العام للأعضاء والمجلس.
د. في حال كون المنظمة غير الحكومية مؤسسة، إجراءات انتخاب وصرف أعضاء المجلس.
هـ. صلاحيات الجهة العليا الحاكمة للمنظمة بتفويض السلطة والمسؤوليات إلى أقسام داخلية أخرى في المنظمة غير الحكومية وإجراءات التفويض.
و. صلاحيات ومسؤوليات المسؤولين إن وجدت.
ز. النصاب وقواعد التصويت للجهة العليا الحاكمة وأي قسم داخلي آخر للمنظمة غير الحكومية.
ح. قواعد وإجراءات تعديل الأنظمة الأساسية والاندماج والانفصال أو حل المنظمة وأحكام توزيع أي موجودات باقية بعد حل المنظمة.

الجزء 3 المنظمات الأجنبية والدولية

- 1-3 المنظمة غير الحكومية الأجنبية أو الدولية هي شخص معنوي مؤسس خارج كوسوفو بموجب تشريع يستوفي بشكل كبير المتطلبات المذكورة في الجزء 2-3 من هذا القانون.
2-3 تخضع المنظمات غير الحكومية الأجنبية والدولية لأحكام الأجزاء 1، 3، 1-4، 43، 4-4، 4-5، 5، 6-4، 9 إلى 14 من هذا القانون.

الجزء 4 التسجيل

1-4 تقدم المنظمات غير الحكومية طلب تسجيل لدى بعثة الأمم المتحدة في كوسوفو لتعمل ككيان قانوني في كوسوفو.

2-4 تسجل أي مؤسسة أو جمعية لدى بعثة الأمم المتحدة في كوسوفو بتعبئة نموذج طلب وأداة تأسيس ونظامها الأساسي.

3-4 تسجل المنظمات الأجنبية أو الدولية بتعبئة التالي:
أ. نموذج طلب

- ب. دليل على أنها مسجلة قانونيا في دولة أخرى.
ج. عنوان المنظمة في كوسوفو
بيان خطي من قبل ممثل رئاسة المنظمة غير الحكومية المفوض يبين التالي:

1. أغراض المنظمة غير الحكومية.
2. وصف عام للنشاطات التي تخطط المنظمة غير الحكومية تنفيذها في كوسوفو.
3. اسم وعنوان ومعلومات الاتصال الأخرى للفرد أو الأفراد المفوضين في كوسوفو لتمثيل المنظمة غير الحكومية واستلام الإخطارات الرسمية والطلبات.

4-4 تعلم المنظمات غير الحكومية بعثة الأمم المتحدة في كوسوفو خلال ثلاثين يوم عمل بأي تغيير مادي في الوثائق المسلمة للتسجيل. وتخضع التعديلات في التسجيل لنفس الأنظمة والمعايير والمدة الزمنية المطبقة على التسجيل الأول. تسجل التعديلات التي توافق عليها بعثة الأمم المتحدة في كوسوفو وتتوفر للعلن بموجب الجزء 4-5 من هذا القانون.

5-4 تحتفظ بعثة الأمم المتحدة في كوسوفو بسجل للمنظمات غير الحكومية يبين اسم وعنوان والشكل التنظيمي وأغراض كل منظمة إضافة إلى اسم وعنوان ومعلومات الاتصال لممثليها أو ممثليها المفوضين. كما يبين السجل فيما إذا كانت المنظمة تشمل على صفة المنفعة العامة بموجب الجزء 10 من هذا القانون. ويتوفر السجل للعامة في موقع مركزي خلال ساعات العمل المعتمدة التي تحددها سلطة التسجيل.

6-4 تصدر بعثة الأمم المتحدة في كوسوفو شهادة تسجيل للمنظمات أو قرار مكتوب برفض التسجيل خلال ستين يوم عمل من استلام طلب التسجيل إلا إذا طلبت بعثة الأمم المتحدة في كوسوفو كتابياً معلومات أخرى أو توضيحاً. وفي حال رفض التسجيل تعطي بعثة الأمم المتحدة في كوسوفو شرحاً للأسباب التي تم بناء عليها رفض التسجيل.

الجزء 5

أسباب رفض التسجيل

- 1-5 ترفض بعثة الأمم المتحدة في كوسوفو التسجيل في الحالات التالية:
 - أ. إذا لم تستوفي وثائق التسجيل المتطلبات المذكورة في هذا القانون
 - ب. في حال كون صفة المنظمة غير الحكومية تخالف أحكام قرار مجلس الأمن رقم 1244 (1999) أو أي من أنظمة بعثة الأمم المتحدة في كوسوفو؛
 - ج. في حال كون اسم المنظمة مقدمة الطلب شديد الشبه باسم منظمة حكومية أو غير حكومية قائمة أو مسجلة مسبقاً، الأمر الذي قد ينجم عنه التباس؛

2-5 قد تعلق أو تسحب بعثة الأمم المتحدة في كوسوفو أي تسجيل لمخالفته أي من أحكام هذا القانون. وباستثناء الحالات التي تعتبر مخالفات خطيرة تشكل تهديداً للأذى العام تقوم بعثة الأمم المتحدة في كوسوفو بإخطار المنظمة غير الحكومية خطياً بالمخالفة وتمنحها فرصة الرد قبل تعليق أو سحب التسجيل.

الجزء 6

الصفة القانونية

1-6 تتمتع المنظمات غير الحكومية بالصفة القانونية في كوسوفو لدى تسجيلها بموجب أحكام هذا القانون.

2-6 يسمح للمنظمات غير الحكومية الأجنبية والدولية بالحصول على الصفة القانونية للعمل في كوسوفو لدى تسجيلها.

الجزء 7

الحاكمية الداخلي للجمعيات والمؤسسات

7-1 تكون جمعية الأعضاء هي الجهة العليا الحاكمة للجمعية، وتتألف جمعية الأعضاء من جميع أعضاء الجمعية.

7-2 يكون مجلس الإدارة هو الجهة العليا الحاكمة للمؤسسة، ويتألف مجلس الإدارة من ثلاث أعضاء على الأقل.

7-3 تتحمل الجهة العليا الحاكمة المسؤولية الكاملة عن السياسات والشؤون المالية للمنظمة وتجتمع مرة واحدة في العام على الأقل حيث تراجع وتصادق على الموجودات والمطالب والدخل والنفقات وبرامج المنظمة للسنة المنصرمة، إضافة إلى الموجودات المتوقعة والمطالب والدخل والنفقات وبرنامج العام القادم.

7-4 يتجنب أي عضو في الجهة الحاكمة النظر في/ أو اتخاذ قرار في أي شأن له فيه مصلحة شخصية أو اقتصادية. ويتم أي تعامل بين المنظمة وأعضائها أو مسؤوليها أو أعضاء مجلسها أو موظفيها بسعر السوق أو بما هو أفضل للمنظمة.

الجزء 8

النشاطات السياسية

لا تتدخل المنظمات غير الحكومية في جمع التبرعات أو إقامة الحملات بهدف دعم الأحزاب السياسية أو المرشحين لمناصب سياسية كما لا يحق لها اقتراح أو تسجيل المصادقة على المرشحين للمناصب السياسية.

الجزء 9

الملكية والمصادر

9-1 يشمل دخل المنظمات غير الحكومية التبرعات النقدية والأوراق المالية والمساهمات العينية والإث ورسوم العضوية والهدايا والمنح والأموال الحقيقية أو الشخصية والدخل الناجم عن أي نشاطات قانونية تقوم بها المنظمة باستخدام أملاكها ومصادر ها.

9-2 تدخل المنظمات غير الحكومية في نشاطات اقتصادية بغرض دعم أهدافها غير الربحية الخاضعة للمتطلبات المذكورة في الجزء 1-3.

9-3 تستطيع المنظمات امتلاك وإدارة الأملاك والموجودات لتحقيق أهدافها غير الربحية.

الجزء 10

الضريبة والمنافع المالية

10-1 تستطيع المنظمات غير الحكومية المسجلة بموجب هذا القانون التقدم بطلب صفة المنفعة العامة إذا كانت منظمة ومجهزة للقيام بواحد أو أكثر من الأمور التالية كنشاطات أساسية وضمن الحدود المذكورة في الجزء 10-2 أدناه:

المساعدة والإغاثة الإنسانية، الأعمال الخيرية، التعليم، الصحة، الثقافة، حماية البيئة، إعادة الإعمار والتنمية الاقتصادية، نشر حقوق الإنسان، نشر الممارسات الديمقراطية والمجتمع المدني، نشر المساواة بين الجنسين أو أي نشاطات أخرى تخدم المنفعة العامة.

10-2 يشكل التعليم والثقافة نشاطات منفعة عامة فقط عند تقديم منفعات كبيرة مجاناً أو بسعر أقل من سعر السوق للأفراد أو الجماعات الأقل حظاً.

10-3 تستطيع المنظمات غير الحكومية التقدم بطلب صفة المنفعة العامة لدى التسجيل الابتدائي أو بعد ذلك. وتمنح بعثة الأمم المتحدة في كوسوفو صفة المنفعة العامة إذا بينت وثائق تسجيل المنظمة غير الحكومية أن أغراض ونشاطات المنظمة مستوفية لمتطلبات الجزء 10-1. وللمحافظة على صفة المنفعة العامة تقوم المنظمات غير الحكومية بإعداد تقارير حول النشاطات وتقارير مالية بموجب التعليمات الإدارية الصادرة عن الممثل الخاص للأمين العام.

10-4 قد ترفض بعثة الأمم المتحدة في كوسوفو منح صفة المنفعة العامة لأي منظمة غير حكومية لمخالفتها هذا القانون، وتتبع إجراءات منح أو رفض صفة المنفعة العامة الأحكام المقابلة لها في الجزء 4-6 و 5-2 من هذا القانون.

10-5 تمنح المنظمات غير الحكومية ذات صفة المنفعة العامة منافع مالية وضريبية بموجب الشروط والإجراءات المبينة في التعليمات الإدارية الصادرة عن الممثل الخاص للأمين العام بما في ذلك الإعفاء من الرسوم الجمركية وضريبة المبيعات والضرائب الأخرى ويستثنى من ذلك الضرائب المحصلة لخدمات الاستخدام العام.

الجزء 11

حل المنظمات غير الحكومية

11-1 يمكن حل المنظمات غير الحكومية طوعاً بقرار من الجهة العليا الحاكمة لها.

11-2 في حال تم حل منظمة غير حكومية تتمتع بالمنافع المالية والضريبية والتبرعات من العامة والمنح الحكومية، توزع أي موجودات باقية بعد تسديد قيود المنظمة إلى منظمة أخرى لها ذات الأغراض أو أغراض مشابهة. وتحدد هذه المنظمة في النظام الأساسي للمنظمة بموجب قرار من الجهة العليا الحاكمة لها وخلافاً لذلك تحدد بعثة الأمم المتحدة في كوسوفو ذلك.

11-3 في جميع الحالات الأخرى توزع جميع الموجودات الباقية بعد تسديد قيود المنظمة بموجب نظامها الأساسي أو بموجب قرار الجهة العليا الحاكمة ويتم الالتزام بالجزء 1-3 من هذا القانون في جميع الحالات.

11-4 تشطب بعثة الأمم المتحدة في كوسوفو المنظمة غير الحكومية المنحلة من سجل المنظمات غير الحكومية العاملة.

الجزء 12

التنفيذ

يحق للممثل الخاص للأمين العام إصدار تعليمات وأوامر إدارية فيما يتعلق بتنفيذ هذا القانون.

الجزء 13

تطبيق القانون

يعلو هذا القانون على أي أحكام في القانون النافذ متعلقة بتسجيل وعمل المنظمات غير الحكومية في كوسوفو والتي تتعارض معه.

الجزء 14

دخول حيز التنفيذ

يدخل هذا القانون حيز التنفيذ في 15 تشرين الثاني 1999.

برنارد كوشنار

الممثل الخاص للأمين العام